

المجلس (7) | شرح عمدة الأحكام | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد_#ابن_ماجه

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. وبه نستعين ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم. قال الامام الحافظ عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي رحمه الله تعالى قال في كتابه العمدة في الاحكام باب استقبال القبلة - [00:00:02](#)

عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسبح على ظهر راحلته حيث كان وجهه يومى برأسه وكان ابن عمر يفعل. وفي رواية كان يوتر على بعيره ولمسلم - [00:00:19](#)

غير انه لا يصلي عليها المكتوبة وللبخاري الا الفرائض بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد - [00:00:39](#)

فيقول الامام الحافظ عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي رحمه الله باب استقبال القبلة استقبال القبلة شرط من شروط صحة الصلاة واما الواجب ان يستقبل الانسان في الفروض وفي النوافل الا ان النوافل جاء ما يدل على استثنائها في حق المسافر - [00:00:57](#)

السائر الذي هو له اتجاه لان النوافل لو انشغل بها الانسان وصار يصلي في الارض لم يتمكن من مواصلة السير رخص له بان يصلي على راحلته بينما توجهت به دابته هذه وجهته - [00:01:25](#)

ويومى للركوع والسجود ويكون اه ايماءه للسجود اخفض من ايواهه من ايمائه للركوع وعلى هذا فان القبلة لابد منه وفي السفر وفي حال السير يجوز للانسان ان يتنفل وهو راكب - [00:01:50](#)

ولئن لم يستقبلوا القبلة الا انه يستحب ان يبدأ صلاته باستقبال القبلة ثم يتجه الى الوجة التي ويصلي على حسب هذه الوجة يؤمن بالركوع والسجود ويكون الامام للسجود اخفض من الائمة للركوع - [00:02:19](#)

واما الفرائض فانه لا بد من ان تصلى ان يصليها الانسان على ما شرع الله قياما وركوعا وسجودا على حسب طاقته وكان وجاء في حديث ابن عمر هذا الذي بين فيه الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:02:42](#)

انه بين فيه الرسول عليه الصلاة والسلام الحكم في حق المسافر وانه له ان يتنفل على راحلته الا ان المكتوبة استثنيت وانه صلى الله عليه وسلم استثنى المكتوبة فكان ينزل ويصلي - [00:03:03](#)

بالفرائض واما سائر النوافل فانه يفعلها على دابته منها الوتر. كما جاء في بعض الروايات حتى الوتر فانه يأتي به وهو على دابة وانما الذي يستثنى من ذلك هو يعني الصلوات الخمس المفروضة التي فرضها الله عز وجل - [00:03:21](#)

فانه لابد للانسان ان يأتي بها على على يعني على الارض بحيث ينزل من دابته يصلي والركوع والسجود والقيام على حسب طاقته عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسبح على ظهر راحلته - [00:03:41](#)

يسبح التسبيح والتنفل ويقال للنافلة سبحة وكان يسبح يعني يتنفل يعني يصلي النوافل وهذا هو المقصود بالتسبيح. ولهذا جاء في الحديث ان بالنسبة لعرفة ومزدلفة لم يسبح بينهما يعني بين الصلوات التي يجمعها في عرفة ومزدلفة لم يكن يسبح بينهما يعني لم يكن يتنفل. يعني لا لا يتنفل والمسافر - [00:04:11](#)

عندما يقصر فانه لا يتنفل ولكن بالنسبة للتنفل المطلق الذي يكون على الدابة في سيره فان ذلك جاءت به سنة وانه لا بأس به. نعم يسبح على ظهر راحلته. حيث كان وجهه. حيث - [00:04:43](#)

وكان وجهه سواء للقبلة او لغير القبلة سواء كان متجها الى القبلة او متجها الى اي جهة من الجهات. سواء كان قبلة عن يمينه او شماله او او امامه او وراه - [00:05:03](#)

ولكن يستحب ان يكون البداية وهو متجه الى القبلة كما جاء ذلك في بعض الاحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم يومئذ برأسه يومئذ برأسه في الركوع والسجود - [00:05:16](#)

ولكن يكون السجود اخفض الايمان بالسجود اخفض من الايماء للركوع. نعم وكان ابن عمر يفعل. وكان ابن عمر يفعل اقتداء برسول الله عليه الصلاة والسلام يعني الرسول عليه الصلاة والسلام هو القدوة والاسوة. فكان عليه الصلاة يفعل ذلك وكان اصحابه يقتدون به في ذلك - [00:05:31](#)

وهذا انما هو في السفر واما بالنسبة للحضارة لا يتنفل الانسان على دابته على سيارته وانما يكون يعني اذا نزل يصلي ما شاء. واما بالنسبة للسفر الذي هو سفر طويل. والذي آآ الانشغال بالصلاة عنه تؤثر على - [00:05:56](#)

الانسان فانه رخص له ان يصلي حيثما توجهت به دابته وهذا من تيسير الله عز وجل في تشريعه لان الصلوات المفروضة محدودة فلا بد من الاتيان بها يعني على الارض وعلى حسب حاله - [00:06:16](#)

ركوعا وسجودا وقيامما كما فرض الله وعلى قدر طاقته. واما بالنسبة للسفر الذي آآ تطلب مسافات او سير مسافات ولو آآ جلس الانسان يصلي في الارض ما تمكن من الاستمرار في سيره ورخص له - [00:06:36](#)

بان يصلي على حسب وجهته. نعم وفي رواية كان يوتر على بغيره. وفي رواية كان يوتر على بغيره. والوتر من اكد النوافل. كذلك ركعة فجر هما اكد النوافل الوتر. وهذا يدل على ان الوتر ليس بواجب. وان ولكنه من السنن المؤكدة - [00:06:56](#)

التي لا يتهاون الانسان فيها ويدام عليها ويحرص عليها مثل ركعتا الفجر مثل ركعتي الفجر وانما كان ينزل من دابته لاداء الفريضة هذا هو الذي كان يفعله واما النوافذ مؤكدا وغير مؤكدا فانه يؤتى بها والانسان راكب على حسب - [00:07:21](#)

على حسب وجهته نعم ولمسلم غير انه لا يصلي عليها المكتوبة. نعم وللبخاري الا الفرائض. نعم وعن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه قال بينما الناس بقاء في صلاة الصبح اذ جاءهم ات - [00:07:49](#)

فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قرآن وقد امر ان يستقبل القبلة فاستقبلوها وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة ثم ذكر يعني هذا الحديث عن ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اوحى اليه بتحويل القبلة - [00:08:16](#)

وكان يتحرى ان يحول الى القبلة والمسلمون يعرفون ذلك عنه. عليه الصلاة والسلام ويتحرون ان ينزل عليه قرآن فنزل عليه الوحي بالتحويل الى القبلة جاء رجل الى اهل قبا وهم يصلون الفجر - [00:08:44](#)

واخبرهم لان النبي عليه الصلاة والسلام انزل عليه القرآن وانه تحول الى القبلة. فتحولوا اليها تحول هؤلاء اليها فكانت اول صلاتهم متجهين الى الشام واخر صلاتهم متجهين الى وهذا فيه دليل على ان العمل اذا كان لمصلحة الصلاة انه لا يؤثر لان الذين تحولوا -

[00:09:09](#)

من الجهة الشمال الى جهة الجنوب وكذلك الامام الذي كان يعني امامهم ثم لما تحولوا دخل من حتى ذهب وصار امامهم في بقية صلاته. العمل اذا الذي يتعلق بمصلحة الصلاة لا بأس به. لان هؤلاء فعلوا - [00:09:41](#)

ذلك وحصل منهم هذا التحول وهذه الحركة وهذا الانتقال من حال الى حال اجل ذلك على انه لا بأس به. ودل على ان انه لم يكن يبلغهم لما لم يكن بلغهم الحكم انهم معذرون لانهم عملوا - [00:10:01](#)

بعدهم بلغهم الحكم ولم يؤمروا باعادة آآ الصلوات التي بعد نزول الوحي تحويل القبلة لانهم لم يبلغهم التكليف بذلك. ما بلغهم التكليف بذلك. ولهذا فان فهم معذرون وصلاتهم اه التي - [00:10:22](#)

حصلت قبل ذلك بعد ان نزل الوحي وقبل ان يبلغهم صحيحة لم يؤمروا باعادتها ومثل هذا لو ان انسانا كان في سفر والمسافر يجتهد في معرفة القبلة ويصلي ولكنه تبين انه اخطأ فان صلاته صحيحة - [00:10:42](#)

لان له ان يجتهد يعني في معرفته جهاز القبلة. فاذا اجتهد وصل الى جهة القبلة وصل الى جهة يعني مجتهدا الى جهة يعتبرها القبلة ثم تبين له بعد ذلك انه لم يصب القبلة فان صلاته صحيحة - [00:11:05](#)

ولو انه صلى ثم اخبر وهو في اثناء الصلاة فان عليه ان يتحول الى الجهة الاخرى لان لانه يصوغ له يعني الاجتهاد والصلاة التي اداها قبل ذلك صحيحة. التي اداها قبل ان يعلم بالجهة. ان يعلم بالجهة صحيحة - [00:11:24](#)

وهذا انما هو في السفر واما بالنسبة للمدن والحضارة ليس للانسان يجتهد بل عليه ان يسأل من يخبره ومن يبين له بان الاجتهاد حيث يشوغ الاجتهاد في السفر الذي يعرف ذلك عن طريق النجوم ويعرف عن طريق يعني - [00:11:44](#)

في السماء وفي نجومها واما من كان في الحضر فلا يجتهد في معرفة القبلة وانما يسأل عنها. ولو اجتهد او صلى يعني اه فان عمله غير صحيح ولو اخطأ او تبين ان صلاته الى غير القبلة ان عليه ان يعيد. وهذا بخلاف - [00:12:05](#)

اه بخلاف الذي كان في سفر وكان في برية لانه يستدل بالنجوم على معرفة القبلة. فاذا اخطأ فان خطأه مغتفر نعم اعد الحديث بينما الناس بقاء في صلاة الصبح اذ جاءهم ات فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قرآن - [00:12:25](#)

آآ قد انزل عليه دلة القرآن يعني في تحويل القبلة. انزل عليه قرآن في تحويل القبلة وكانوا يتحرون ذلك. وكانوا يتحرون ان ينزلوا القرآن بما يعلمونه من حال الرسول عليه الصلاة والسلام وتطلعه وتشوفه وتشوقه الى ان يحول الى القبلة فلما نزل - [00:12:56](#)

ووصل الخبر الى اهل قبا وهم يصلون الصبح اخذوا بخبر هذه الواحد الذي اخبرهم بما احتف به من القران التي هي كونهم يعرفون ان الناس الانتظار يعني شبه انتظار نزول الوحي في ذلك. تحولوا واستداروا من - [00:13:16](#)

التي كانوا عليها وهي القبلة الى بيت المقدس الى الجهة الجديدة التي هي الكعبة المشرفة. نعم ان النبي صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قرآن. وقد امر ان يستقبل القبلة فاستقبلوها - [00:13:40](#)

استقبلوها او استقبلوها يعني استقبلوها يطلب منهم ان يستقبلوها او انهم هم لما بلغهم هذا الخبر استقبلوها فتحولوا من الجهة التي كانوا عليها. ولهذا فسر بعد ذلك الاستقبال. وكان وجوههم الى الشام ثم كانت وجوههم الى القبلة. نعم - [00:14:01](#)

وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة نعم وعن انس بن سيرين رضي الله عنه انه قال استقبلنا انسا حين قدم من الشام فلقيناه بعين التمر فرأيته يصلي على حمار ووجهه من ذا الجانب يعني عن يسار القبلة فقلت رأيتك - [00:14:25](#)

تصلي لغير القبلة فقال لولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله لم افعله ثم ذكر هذا الحديث عن انس رضي الله عنه انه كان استقبله يعني انس ابن سيرين ومن معه وكانوا في البصرة - [00:14:51](#)

وكان يعني قدم من الشام وظهروا لاستقباله وهذا يدل على اكرام الكبير واستقباله ومرافقته عند قدومه وقرب وصوله فانهم خرجوا لاستقباله ومعلوم انهم خرجوا وكان يعني في فلاة وكان في البر قبل ان يصل ما دام في سفره وكان راكبا على حمار وكان يصلي الى - [00:15:11](#)

غير القبلة يتنفل وكان يصلي الى غير القبلة يتنفل فسألوه فقالوا انك تصلي يعني من ذا الجانب يعني اذا جاءت من غير القبلة فقال اني لو لم اكن رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك ما فعلتم - [00:15:39](#)

يعني انه فعل ذلك اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم. وان المسافر يتنفل على دابته سواء كانت آآ او حمارا او يعني فرسا او غير ذلك. يعني اي اي شئ كان مركوبه فانه آآ له ان يتنفل عليه ان - [00:15:58](#)

عليه اه حسب الجهة التي يريداه والوجهة التي يتجه اليها ولا يلزمه استقبال القبلة في النوافل كما عرفنا في الحديث السابق وفي هذا الحديث حديث ابن عمر المتقدم هو في حديث - [00:16:18](#)

اه انس هذا الذي اه اه سألوه عن ما كان يفعله فاجابهم بانه يقتدي بفعله هذا لرسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم استقبلنا انسا حين قدم من الشام فلقيناه بعين التمر. يعني مكان يقال له عين التمر - [00:16:39](#)

مقبل من الشام الى يعني هم كانوا في البصرة لانه لا كانوا البصرة اللي هم يعني انس ابن سيرين وانس ابن مالك كان في البصرة ولكنه ذهب الى الشام ورجع نعم - [00:17:04](#)

قال فرأيت يصلي على حمار نعم طهارة نعم الحمار يعني دل على على يعني آآ الصلاة عليه ويمكن ان يكون على ظهره ان ذلك معتبر او انه على بردة. يعني على وطاء يعني يكون بينه وبين اه اه بين - [00:17:22](#)

وبين جسد الحمار. نعم ورأيته يصلي على حمار ووجهه من ذا الجانب يعني عن يسار القبلة فقلت رأيتك تصلي لغير القبلة فقال لولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله لم افعله. في هذا ذكر الدليل يعني - [00:17:47](#)

الانسان اذا فعل شيئا وسئل عنه يبين الدليل والمستند الذي استند اليه لان انس رضي الله عنه لما سئل عن فعله اخبر بانه انما يقتدي بذلك برسول الله. عليه الصلاة والسلام. فبه ذكر الدليل على العمل - [00:18:12](#)

نعم قال رحمه الله تعالى باب الصفوف عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سووا صفوفكم ان تسوية الصف من تمام الصلاة - [00:18:30](#)

ثم ذكر الصفوف بعض الصفوف يعني للصلاة. يعني صلاة الجماعة يكون فيها يكون الناس فيها صفوفًا ودلت الاحاديث على فضل الصف الاول وانه افضل الصفوف حيث قال عليه الصلاة والسلام فيعلم الناس ما في النداء اي الاذان والصف الاول ثم لم يجدوا - [00:18:51](#)

لا نساهم عليه لا سهموا عليه. قوله صلى الله عليه وسلم خير صفوف الرجال اولها. وشرها اخرها. وشرها اولها فالناس يصفون وراء امامهم ومطلوب من تسوية الصفوف - [00:19:14](#)

والرسول عليه الصلاة والسلام جاء عنه ما يدل على ذلك من قوله وفعله عليه الصلاة والسلام فانه كان يسوي صفوف بنفسه حيث يعني آآ يجعل هذا بجوار هذا وعلى هذا على هذا وآآ يتكلم - [00:19:35](#)

بتسوية الصفوف ويقول سووا صفوفكم وكان يبين ذلك عليه السلام بقوله وفعله. وتسوية الصفوف تكون بالتراصي فيها التساوي فيها بحيث لا يتقدم احد ولا يتأخر فلا يكون فيه بروج من جهة الامام - [00:19:55](#)

جهة الخلف ولا يكون فيه فجوات وايضا تكمل الصفوف الاول فالاول لان هذا كله من تسوية الصفوف لا ينشأ الصف الثاني اذا لم اذا امتلأ الصف الاول ولا ينشأ الثالث اذا امتلأ الثاني ويتراصى الناس في الصفوف - [00:20:16](#)

بحيث لا يكون بينهم فرج وكذلك ايضا يتساوون بعدم جهة الامام لا يكون فيه خروجهم من جهة الامام ولا من جهة الخلف. وانما تقارب من حيث لا يكون هناك فرج. ويتساو بعدم التقدم - [00:20:38](#)

والتأخر وتكامل لكل صف بحيث لا ينشأ صف الذي يليه الا بعد ابتدائه ثم ذكر يعني هذا الحديث عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قال صوموا صفوفكم فان تسوية الصف من تمام الصلاة شوشوا - [00:20:58](#)

شوهوا صفوفكم من عند اين تسوية الصف من تمام الصلاة وهذا فيه البيان بقوله لانه عليه السلام قال صلوا سووا صفوفكم سووا صفوفكم امر بالتسوية ثم قال فان تسوية الصفوف من من ثماني الصلاة. وفي بعض الروايات من اقامة الصلاة - [00:21:24](#)

ودل هذا على ان المطلوب من المصلين ان يسووا صفوفهم بالتراصي فيها وعدم التقدم تأخر وعدم آآ وجود آآ تقطع في الصفوف بحيث ينشأ صف الا بعد امتلاء الصف الذي امامه. نعم - [00:21:46](#)

وعن النعمان ابن بشير رضي الله عنهما انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تون صفوفكم او ليخالفن الله بين وجوهكم ولمسلم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:22:12](#)

عليه وسلم يسوي صفوفنا حتى كأنما يسوي بها القداح. حتى رأى ان قد عقلنا عنه ثم خرج يوما فقام حتى كاد ان يكبر فرأى رجلا باديا صدره فقال عباد الله لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين وجوهكم. ثم ذكر هذا الحديث الذي فيه - [00:22:32](#)

الامر بتسوية الصفوف وانه اذا لم يحصل فان فانه قد تحل العقوبة بان يخالف ان يخالف الله بين بان يخالف بين وجوههم وذلك لحصول الاختلاف في صفوفهم يعاقبون بان تحصل الاختلاف في الوجوه - [00:23:02](#)

معلوم ان الاختلاف الوجوه تابع لاختلاف القلوب. تابع لاختلاف القلوب. فيعاقب الانسان ويعاقب الناس الذين يقعون في هذا الامر الذي لا يشوغ بان تختلف وجوههم ويحصل بينهم العداوة الرسول صلى الله عليه وسلم رغب في تسوية الصفوف

من عدم تسويتها وانه قد يترتب على ذلك يعني هذه العقوبة التي بينها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي باختلاف وجوههم ويكره يعني ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يسوي الصفوف بنفسه - 00:23:56

بحيث يعني يجعل هذا بجوار هذا وان هذا مساو لهذا قال كانما يسوي بها القداح والقداح هي جمع قدح وهي سهام او الخشب الذي يتخذ للسهام بحيث يرمى به فانه يبرى بحيث يعني يكون يعني على هيئة واحدة والقداح - 00:24:16

يعني اه ضم بعضها الى بعض تكون متساوية يعني في اه حجمها وفي اه مقدارها فكان يعني يسوي اصحابه في صفوفهم كانما يسوي القداح ثم انه لما رأى انهم عقلوا يعني كان في اول الامر يفعل هكذا. ثم انهم عرفوا فكانوا من انفسهم - 00:24:36

يعني اذا دخلوا في صلاته واتجهوا الى الصلاة اه يعملون هذا العمل الذي كان ارشدهم اليه الرسول صلى الله عليه وسلم فانهم انفسهم لانهم عرفوا ذلك وعقلوا ذلك من قبل ارشاده صلى الله عليه وسلم بقوله وكذلك يعني - 00:25:03

فعله ذلك معهم بحيث كان يشوهم بيده صلى الله عليه وسلم. فلما رأى ان عقلوا يعني آآ فصاروا يعني اه ما يحتاجون الى هذا العمل منه الذي كان يعمله من قبل - 00:25:23

جاء ولما كاد ان يصلي او كاد ان يكبر نظر واذا رجل قد بدا صدره يعني انه ما كان للصف يعني متقدم على الصف فقال عليه السلام عبادي الله لا تنسون صفوفكم او ليخالفن الله بين وجوهكم - 00:25:38

صفوفكم او ليخالفن الله بين وجوهكم. نعم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوي صفوفنا حتى كأنما يسوي بها القداح حتى رأى ان قد عقلنا عنه نعم لان كان يفعل معهم تقديم وتأخير ومساواة يعني بحيث يعني متقدم يتأخر والمتأخر يتقدم حتى يحصل التشاؤم فلما انعطى - 00:25:56

عقل عنه ما كان يفعل معهم هذا الفعل لانهم يقومون بهذا بانفسهم. بعدين عرفوا ان هذا هذا ما يريد الرسول صلى الله عليه وسلم. وهذا ما يرشد اليه الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:26:28

اه اكتفى بتعليمهم في الاول وبتعلمهم قيامهم بهذا الشيء دون ان يعود اليه الرسول صلى الله عليه وسلم بان يقدم ويؤخر. فرأى رجلا قد بلى صدره فقال هذه المقالة نعم - 00:26:38

حتى رأى ان قد عقلنا عنه. نعم. يعني عقلوا عنه كيفية الصفوف والتراص فيها وعدم التقدم والتأخر فيها نعم اذا قول الامام استنوا واعتدلوا هذا مطلوب مطلوب يعني للقريين والبعيدين - 00:26:58

وايضا هم مطلوب منهم يعني آآ هم مطلوب منهم ذلك لكن آآ مشروع ان الانسان يقوله الرسول صلى الله عليه وسلم كان لكن الشيء الذي كان يفعله معهم وهو كونه في نفسه يقدم ويؤخر - 00:27:19

يعني اما القول فانه يقال لا يترك ولو كان يرى انهم قد عقلوا عنه ولو كان ولو كان الكلام يقول هذا الكلام. لكن التسوية بالفعل هي التي لا يحتاج اليها - 00:27:37

وعن انس بن مالك رضي الله عنه ان جدته اليك دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته فاكل منه ثم قال قوموا فلاصلي لكم. قال انس ففقت الى حصير لنا - 00:27:56

قد اسود من طول ما لبس فنضحته بماء فقام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم انا واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا فصلى لنا ركعتين ثم انصرف صلى الله عليه - 00:28:16

عليه وسلم ولمسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى به وبامه اقامني عن يمينه واقام المرأة خلفنا اليتيم قيل هو ضميرة جد حسين ابن عبد الله ابن ضميرة وما ذكر هذا الحديث عن انس رضي الله عنه - 00:28:36

ان جدته مليكة دعت النبي صلى الله عليه وسلم بطعام صنعته. وهذا يدل على ما كان عليه اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم من الاحتراف بالرسول والحرص على اكرامه والحرص على دخوله دخوله منازلهم عليه الصلاة والسلام - 00:29:01

ويدل ايضا على تواضعه عليه الصلاة والسلام وحسن اخلاقه وقربه من الناس من الكبار والصغار والرجال والنساء صلوات الله

وسلامه وبركاته عليه. وهو الذي وصفه الله عز وجل بأنه ذو الخلق العظيم. حيث قال وانك - [00:29:21](#)

على خلق عظيم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه فاجاب الدعوة يعني صنع او اكل الطعام ثم قال قوموا فليصلي لكم يعني حتى آآ

كيفية الصلاة ويعرفونها عن قرب منه صلى الله عليه وسلم لان لان صلاته - [00:29:41](#)

الجماعة قد لا تحصل لكل احد مثل النساء يعني لا يحصل قريهن منه وكذلك الصبيان لا يحصل قريهم منه فاراد صلى الله عليه وسلم

ان يصلي يعني له وان يؤمهم ليعرفوا آآ كيفية صلاته عليه الصلاة والسلام ويشاهدوها على - [00:30:06](#)

سعى وعلى اه بصيرة اه بقربها من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام انس الى حصير والمتخذ من حصير من قوس النخل قد

اسود من طول ما لبس يعني من ضرر - [00:30:30](#)

عمالة يعني ما مضى عليه يعني زمن وتغير رشه بالماء لعله يعني بدل ما يكون يعني فيه قساوة وفيه يعني اه اه ارتفاع وانخفاض

اراد ان يكون لبنا بهذا بهذا - [00:30:49](#)

بهذا الرش الذي يحصل او لتنظيفه من يعني شيء قد يكون علق به فقام وصلى عليه الصلاة والسلام وتقدم وصفى انس واليتيم

اليتيم هو الذي لم يبلغ وراه عليه الصلاة والسلام وجعل المرأة خلفهم. هذا فيه جدته. تكون صفا وحدها. وهذا يدل على ان -

[00:31:09](#)

المصلين اذا كانوا اكثر من اثنين اكثر من واحد فانهم يكون خلف الامام. يكون صفا خلف الامام. وانه يجوز مصافة الصغير الذي لم

يبلغ ويدل على ان المرأة تصف وحدها وانها ان المرأة لا تصف مع الرجال ولا تكون في - [00:31:37](#)

فهم وان لها ان تصلي وحدها اذا لم يكن معها احد. وهذا بخلاف الرجال فانه لا يجوز للانسان المنفرد ان يصلي خلف الصف. لا يجوز

يصلي خلف الصف واما المرأة فيجوز لها ذلك - [00:31:57](#)

بل لو لم يكن مع الرجل الا امرأة واحدة فانها لا تصف بجواره وانما تصف وراه لان صفوف النساء سواء كنا جماعات او افراد فانهن

يكونن وراء الرجال. وان المرأة الواحدة المنفردة صلاتها خلف الصف - [00:32:12](#)

فانها يعني شاغبة بخلاف الرجال فان الرجل المنفرد لا يصوغ له ان يصلي خلف الصف. فهذا فيه بيان بانه الباب يتعلق بالصفوف. لانه

ذكر صف الرجال يعني وراه عليه السلام وهما اثنان - [00:32:33](#)

وان المرأة تكون صفا وحدها حيث لا يكون معها احد وان كان معها حد فانها تكون وراء الرجال صفوفها يكن وراء الرجال شبوها فاذا

اورد هذا رحمه الله من اجل بيان صف اذا كان انه اكثر من واحد اذا كان - [00:32:52](#)

واحد فانه يكونون صفا وراء الامام واما ان كان واحدا فانه يكون عن يمينه كما سيأتي في حديث ابن عباس. نعم هذا في الاول انه

هو واليتيم ولمسلم نعم والحديث الثاني يعني كأنها قصة اخرى وهو انه كان وامه وامهم سليم وجدة مليكة هذه في قصة -

[00:33:12](#)

جدتي مليكة وتلك في قصة امه ام سليم. فكان يعني آآ صامني عن يمينه. من اقامني عن يمينه. ومرة خلفنا يعني معناه اذا كان

المأموم واحدا فانه يكون عن يمينه - [00:33:38](#)

للامام واذا كانوا اثنين يكونون وراء الامام اثنين فاكثر. والمرأة تكون وراءهم. لا تكون معهم في صفوفهم. لا مع الامام ولا مع

المأمومين فهي لا تكون عن يمين الامام لو كانت مع الامام وحدها ولا تكون مع المأمومين لو كان فيه جماعة مع - [00:33:56](#)

الامام وانما تكون النساء وحدهن سواء كن منفردات او مجتمعات الحديث الثانية تدل على موقف الواحد اذا كان المأموم اذا كان

واحدا من الرجال اذا كان واحدا من الرجال فانه يكون عن يمينه. نعم - [00:34:17](#)

قال اليتيم هو ضميرة جده نعم هذا بيان اليتيم الذي قال الذي قال عنه انه انا وبتيم انا اليتيم وراه. نعم فصلى لنا ركعتين. يعني

صلى يعني صلى بهم من اجل ان يبين لهم. يعني لهم من اجل ان يبين لهم يعني يعرفوا كيفية صلاتهم - [00:34:41](#)

ويأخذ بقوله صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتموني اصلي. صلوا كما رأيتموني اصلي. ها يعني صلى لهم يعني من اجلهم ومن اجل

تعليمهم بوصف انس رضي الله عنه لجدته بالعجز - [00:35:04](#)

هل هذا فيه شيء لان هناك من يصف اباه بالشايب وامه بالعجوز. والله اذا كان المقصود به ذنب لا يجوز واما اذا كان المقصود بيان الواقع فما فيه اشكال ما ذكره بعض الشراح ان الظمير في جدته هل هو يعود الى انس او يعود الى الراوي عن انس - [00:35:27](#)

ايش؟ هنا الشيخ عبد الله البسام ها يقول ما صرح به من انها جدة انس خلاف المشهور وذلك ان هذا الحديث يرويه اسحاق بن عبدالله بن ابي طلحة عن انس فالظمير من جدته يعود الى اسحاق بن عبدالله - [00:35:55](#)

وهي ام ابيه. قال ابن عبد البر وعياض والنووي فكان ينبغي للمصنف ان يذكر اسحاق ويعود ضمير عليه فتكون ام انس لان اسحاق ابن اخي انس لانه نعم ذكر بعضهم انها جدة انس ام امه وهي جدة لاسحاق ام ابيه. وينبغي ذكر اسحاق للخروج من - [00:36:14](#)

خلاف اه اولاً وقال انها مليكة نعم بس هي التي معهم مليكة. واما جدتك هي ام سليم يعني جدة اسحاق هي ام سليم. وام سليم ليست مليكة اما هشام هي جدتك هي جدة اسحاق - [00:36:43](#)

هي جدة اسحاق بن؟ قال اسحاق ابن؟ اسحاق ابن عبد الله ابن اي نعم هي جدته لان عبد الله بن ابي طالب اخو انس منامه اخو انس منامه فام سليمة هي جدته. وهذا قال انها مليكة - [00:37:04](#)

هنا جاءت ان جدته مليكته الحديث الاول عن انس ابن مالك ان جدته مليكة دعت رسول الله يعني في اسناد اه اسحاق اللي فيه اسناد اول الاول. اللي هو اللي يقول انه الشيخ انه حذف اسحاق وكان الاولى ان يذكره. هم. عن انس بن مالك رضي الله عنه - [00:37:24](#)

ام ان جدته مليكة دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بطعام صنعته ايه ايه ما ادري اقول ما ادري يعني قضية يعني مونيكاً يعني هذه هي جدتي هذه جدة لانس او ليست بجدة - [00:37:47](#)

اذا كان لانس جده اسمها مليكة وانه قد حصل منها هذا الشيء واذا كان انها يعني انها ليست آآ يعني آآ انما هي انما هي جدة لاسحاق وليست هذا فهي انا لا ادري ما ما اعرف هذا الشيء - [00:38:04](#)

لكن من ناحية الحكم سواء جدة هذا او جدة هذا الحكم الشرعي فيما يتعلق بصفوف النساء اذا اتكون وحدها اه سواء كانت مع رجل او مع رجال تكون وحدها اذا كانت آآ منفردة وتكون مع غيرها - [00:38:26](#)

يكن وراء الرجل اذا كن يعني النساء معهن رجل او واحدة مع رجل وان كان الرجل معه رجال فانهم ليكن وراء الرجال سواء كن واحد او اكثر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بت عند خالتي ميمونة رضي الله عنها فقام النبي صلى الله عليه وسلم - [00:38:49](#)

يصلي من الليل فقامت عن يساره فاخذ برأسي فاقمني عن يمينه ثم ذكر هذا الحديث عن ابن عباس وهو يتعلق بالصفوف وان الواحد اذا كان مع الامام يكون عن يمينه - [00:39:17](#)

لا يصف وحده وانما يصف عن يمينه وموقف المأموم اذا كان واحدا عن يمين الامام وعبدالله بن عباس لما بات عن اقالته ميمونة وقام النبي صلى الله عليه وسلم ودخل في التنفل - [00:39:36](#)

ثم قام ابن عباس وتوضأ وجاء وصف بجواره عن يساره عليه الصلاة والسلام فاداره عن يمينه اداره عن يمينه فدل هذا على ان موقف المأموم الواحد يكون عن يمين الامام - [00:39:51](#)

وان انه لو صلى عن يمينه عن يساره صحت صلاته. لان النبي صلى الله عليه وسلم ما امره ان يستقبل وان يدخل في الصلاة بعد ان كان عن يمينه بل اعتبر ما كان عن شماله. بل اعتبر ما كان عن شماله وكان ما حصل عن يمينه - [00:40:06](#)

امتداد له فهذا يدل على آآ انه لو صلى على اليسار ولو حصلت الصلاة على اليسار فانها صحيحة. لا يقال انها باطلة ولكن الاولى ان تكون عن يمين الامام ولو وجدت عن يساره صحت. لان الحديث يدل على اعتبار بعضها. وان بعضها كان موجودا - [00:40:26](#)

وهو عن يساره فلو كان ذلك لا يسوق لاحتاج الى ان يستأنف الصلاة بان يكون من جهة اليمين. فلما اقره او اعتبر له ما كان موجودا من قبل. وانما حوله الى المكان المناسب. والذي ينبغي ان يكون - [00:40:47](#)

عليه دل على صحة الصلاة لو حصلت عن يساره ها سواء كان يمينه خاليا او مشغولاً. اما اذا كان مشغولاً وكان المكان ضيقاً. بان صف عن واحد عن يمينه وعن يساره - [00:41:07](#)

بحيث لم يتأتى الا ذلك لا بأس. ولو كان ايضا اثنين على يمين الامام فهو اولى من ان يكون في وسطهم. نعم واقامني عن يمينه نعم يعني جعل مكان قيامه بدل ما كان عن يساره يكون عن يمينه - [00:41:22](#)

مساويا او يتأخر؟ لا مساويا ما في شي قال رحمه الله تعالى باب الامامة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه رأس حمار او يجعل او يجعل صورته - [00:41:42](#)

صورة حمار ثم ذكر الامام وان المقصود بها الاهتمام بالامام ولهذا قال عليه الصلاة والسلام انما جعل الامام ليؤتم به من اجل ان الناس يتابعونه. وهذه فائدة كونهم يتخذون اماما وكونه يصير لهم اماما فائدته انهم يتابعون. ولهذا جاء بيان ذلك عن رسول الله عليه الصلاة والسلام في قوله انما جعل من لم يهتم به - [00:42:08](#)

فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركع واذا سجد مسجد واذا قال سمع الله لمن حمده فقل ربنا ولك الحمد بين الكيفية وانهم يأتون به بعده مباشرة واحوال الائتمان مع الامام اربع حالات - [00:42:36](#)

اربع حالات اما ان يسابقه او يوافقه او يتابعه او يتخلف عنه والمشروع هو المتابعة لا المسابقة ولا الموافقة ولا التخلف وانما يأتي بعده مباشرة يأتي بعده فلا يكون مساويا له ولا يكون سابقا له. ويكون آآ بعده مباشرة بحيث - [00:42:53](#)

لا يتخلف عنه ويتأخر عنه فهذا هو المقصود بالائتمام المتابعة لا المسابقة ولا الموافقة ولا التخلف اورد هذا الحديث ان النبي عليه السلام قال اما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه رأس حمار او صورة حمار - [00:43:23](#)

هذه معناها ان الانسان لا يسابق الامام لان الذي يرفع قبل الامام معناه يسابقه ثم قال يعني آآ اما يخشى ان يكون رأس الامام رسول الله حمار يعني جعل يعني آآ رأسه لانه هو الذي حصل منه آآ الوقوع في المعصية. لانه رفع رأسه هذا مثل ما - [00:43:51](#)

العقاب من النار لان المعصية حصلت في العقاب بعدم وصولنا اليها. وهذه المعصية حصلت بالرأس. لكونه رفعه يعني قبل الامام على ما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الامام ان يجعل الله رأسه رأس حمار او صورة حمار - [00:44:16](#)

وهذا على حقيقته وان لم يحصل وقوع يعني شيء الا ان هذا فيه تقويم يدل على التخويف وان صاحبه قد يحصل له ذلك ولا يعني اه يشكل عليه كون كثير من الناس احسن منهم ولا يحصل ان رؤوسهم يحصل لها هذا الشيء لان هذا هذا وعيد - [00:44:36](#)

يعني قد يحصل وقد لا يحصل هذا وعيد قد يحصل ولكن الذي يفهم منه تحريم ذلك الشيء الذي يدل عليه تحريم يعني هذا العمل الذي هو مسابقة الامام. اما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الامام؟ ان يجعل الله رأسه - [00:44:57](#)

حمار او صورته صورة حمار. نعم ثم انه ذكر الحمار وذلك ان فيه بلادة والانسان الذي يسابق الامام فيه بلادة لانه لم يخرج من صلاته الا بعد الامام لان هذه المسابقة ما تفيده شيئا ان كان مستعجلا ولو كان مستعجلا لن يخرج قبل ان يسلم الامام - [00:45:14](#)

فاذا هذا فيه بلادة يعني كونه يصير بهذه الصورة فهو يكون مشبه للحمار في بلدته الحمار مشهور بالبلادة. هو معروف بالبلادة او يضرب به المثل بالبلادة الذي يفعل هذا الفعل يعني يسابق الامام مع انه لم يخرج قبل ان يسلم الامام - [00:45:42](#)

لن يخرج قبل ان يسلم لماذا يدل على يعني بلدته وعلى يعني سوء فهمه ها حكم صلاته يعني اذا كان اذا كان انه لم يرجع اذا رجع اذا رفع ثم رجع وتابع الامام فان ذلك يصح. واما اذا لم يرجع ففي ذلك خلاف - [00:46:03](#)

بين اهل العلم وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال شف كلام الشيخ بسام وشهادني في هذا بما حكما؟ اي نعم فيها حكم رفع الرأس او المسابقة - [00:46:25](#)

قال رحمه الله تعالى اتفق العلماء على تحريم مسابقة المأموم للامام لهذا الوعيد الشديد. ولكن اختلفوا في بطلان صلاته فالجمهور انها لا تبطل. قال الامام احمد في رسالته ليس لمن سبق الامام صلاة - [00:46:47](#)

واصحاب الامام يقولون من سبق امامه بركن فركوع او سجود فعليه ان يرجع ليأتي به بعد امام فان لم يفعل عمدا حتى لحقه الامام فيه بطلت صلاته. والصحيح ما ذكره - [00:47:07](#)

في الرسالة من ان مجرد سبق عمدا يبطل الصلاة وهو اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله لان اذا اقتضت نهي والنهي يقتضي الفساد لكنه اذا رجع يعني لحق الامام - [00:47:27](#)

انه لا شيء عليه وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انما جعل الامام ليؤتم به فلا عليه فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا - [00:47:47](#)

ولك الحمد واذا سجد فاسجدوا واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون ثم ذكر هذا الحديث عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما جعل الامام ليؤتم به - [00:48:10](#)

هذه قاعدة عامة اما فسرهما ووضحها بقوله فاذا كبر فكبروا. هذا كونه يهتم به. اذا كبر فكبروا يعني معناه قوله اذا كبر فكبروا يمنع او يمنع الاحوال الثلاث الاخرى التي هي المسابقة والموافقة والتخلف - [00:48:26](#)

لان قوله اذا كبر يعني فكبروا يعني معنى لا يكبرون قبله ولا معه وان ومع كونهم يكبرون بعده لا يتخلفون عنه كثيرا بحيث يكون هناك تخلف وتباطؤ وانما بعده مباشرة. فاذا كبر فكبروا الفاظ التعقيب. يعني عقبه مباشرة - [00:48:47](#)

واذا ركع فاركعوا يعني معناها انه اذا ركع واستقر راكان الناس يلحقونه. واذا كانوا لا يرونه اذا انقطع صوت الامام بالتكبير فانهم يلحقون لكن لا يأتي الانسان بشيء وهو صوت الامام لا يزال. وانما اذا انقطع صوته - [00:49:12](#)

عند ذلك يلحقه او كان اذا او كان يراه بان استقر راكعا فيلحقه فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا. يعني الفاء هذه على التعقيب والمباشرة. بدون تخلف. واذا قال سمع الله لمن حمده - [00:49:39](#)

ربنا ولك الحمد يعني لانهم اذا كبر يكبرون ومعلوم ان جميع احوال الانتقاد هي تكبير. ما عدا القيام من الركوع ففيه تسميع وتحميد الامام يسمع والمأموم يسمع ويحمد والمأموم يحمد - [00:49:57](#)

واذا قال سمع الله لمن حمده فقل ربنا ولك الحمد. وهذا يدل على ان المأموم لا يقول سمع الله لمن حمده وانما يقول ربنا ولك الحمد لان النبي صلى الله عليه وسلم بين ذلك بقوله واذا قال سمع الله لمن لو كان مطلوبا لقال واذا قسمه فقولوا سمع الله لمن حمده - [00:50:15](#)

واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا سمع الله لمن حمده لكن هو قال واذا قال سمعون فقولوا ربنا ولك الحمد بعض اهل العلم يقول انه انه يقول سمع الله لمن حمده ويستدل بعموم قوله صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتموني اصلي. وهو يقول وهو يقول سمع الله لمن حمده - [00:50:33](#)

لكن هذا العموم يستخرج منه يعني هذه المسألة مثل ما مر بنا بالامس اذا سمعتم النداء فقولوا مثل فيقول المؤذن وفيه ان انه عند الحالتين ما يقول مثل ما يقول. فيكون ذلك مستثنى من هذا العموم. فتكون هذه الصورة ايضا - [00:50:52](#)

من قوله صلوا كما رأيتموني اصلي لانه بين ذلك عليه الصلاة والسلام بقوله واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد واذا سجد فاسجد واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا يجمعون - [00:51:14](#)

واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون. يعني معنى ذلك ان المأموم يتابع الامام وآ الصلاة وراء الامام الجالس يعني هذه فيها خلاف بين اهل العلم كما اه يعني جاء في هذا الحديث وجاء في حديث اخر وهو صلاته صلى الله عليه وسلم في مرض موته للناس انهم كانوا يصلون وراءه - [00:51:29](#)

وهو امامهم وهو جالس عليه الصلاة والسلام فمن العلماء من قال ان ما حصل اخيرا ناصح لما حصل اولاً. لان صلاتهم وراءه قياما كان في مرض موته. عليه الصلاة والسلام - [00:51:54](#)

فهو اخر اخر ما حصل منه وجمع بعض العلماء وهو الامام احمد بابنا الحديثين بان لان الامام يعني بانه اذا بدأ الامام الصلاة جالسا فيصلون معه جلوسا مثل ما - [00:52:09](#)

في هذا الحديث وفي الحديث الاخر الذي جاء فيه ان انهم قال وان تفعلوا فعل فارس والروم لانهم قاموا و اشار اليهم ان يجلسوا اه كان بدأ صلاة جالسا فيبدأون وراءه جلوسا - [00:52:30](#)

واما اذا بدأ الصلاة او بدأوا بالصلاة قياما فانه يستمرون عليها لان النبي صلى الله عليه وسلم بعدما دخل ابو بكر في الصلاة وكان دخلوا وهم واقفين فجاء النبي صلى الله عليه وسلم وصلّى بجوار - [00:52:47](#)

آآ ابي بكر عن يساره فكان هو الامام وابو بكر يبلغ عن رسول الله عليه الصلاة والسلام كان الرسول صلى الله عليه وسلم هو الامام ابو بكر يبلغ عنه فبقوا على على حالتهم التي كانوا عليها - [00:53:04](#)

يعني معناها انه اذا حصل الدخول في الصلاة من اولها مع الامام يدخلون معه. واذا كان حصل له علة يعني في اثنائها فانهم يستمرون على التي التي قد حصل لان النبي صلى الله عليه وسلم جاء في اثناء الصلاة او في اول الصلاة بعدما - [00:53:20](#)

في اول الركعة الاولى بعد الركعة الاولى بعد ما دخل ابو بكر فجلس عن يساره فاستمروا في صلاتهم كما كانوا قائمين عند دخولهم في الصلاة. نعم وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته وهو شك - [00:53:40](#)

مجالس وصلى وراءه قوم قياما فاشار اليهم ان اجلسوا فلما انصرف قال انما جعل امام ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا - [00:54:04](#)

ولك الحمد واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون. اعد عن عائشة رضي الله عنها انها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته وهو شك فصلى مجالس وصلى وراءه قوم قياما فاشار اليهم ان اجلسوا فلما انصرف قال انما جعل - [00:54:24](#)

ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا قال سمع الله لمن حمده وقولوا ربنا ولك واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون. يعني هذه الصلاة كانت يعني على اثر سقوطه من فرس - [00:54:52](#)

فجحش شقه صلى الله عليه وسلم يعني اصابه يعني ضرر فصار لا يستطيع القيام فصلى جالسا جاء اليه ناس وصلى وصلى جالسا وصلى وراه قياما. يعني كالعادة التي هم اعتادوها فاشار اليهم ان يجلسوا. اشار اليهم ان يجلسوا فجلسوا - [00:55:12](#)

ثم لما فرغ قال عليه الصلاة والسلام هذه المقالة انما جعل لمن يؤتم به. وجاء في بعض الروايات ان تفعلوا فعل فارس والروم. يقومون على رأس ملوكهم وهم جلوس الرسول صلى الله عليه وسلم صلى وهو شاكم يعني مريض لا يستطيع ان يصلي قائما فكان ام صلى جالسا والناس وراءه قياما - [00:55:32](#)

فصلوا معه جلوسا وبعد ذلك اخبرهم عليه الصلاة والسلام الامامة تقف في متابعة الامام في اه افعاله وحركاته يعني في افعاله يعني في القيام والركوع السجود لكن لا يعني - [00:55:56](#)

وعن عبد الله ابن يزيد الخطبي الانصاري رضي الله عنه انه قال حدثني البراء رضي الله عنه وهو غير كذوب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال سمع الله لمن حمده لم يحن احد منا ظهره حتى يقع - [00:56:16](#)

الله صلى الله عليه وسلم ساجدا ثم نقع سجودا بعده. ثم ذكر هذا الحديث عن من وراء ابن حازم رضي الله عنهما يبين كيفية اهتمامهم بالرسول عليه الصلاة والسلام وانهم يفعلون - [00:56:36](#)

يعني يأتون باعمال الصلاة بعده مباشرة بدون تخلف وبدون موافقة. فقال ان انه اذا قال سمع الله لمن حمده الى الركوع لم ينتقل احد منهم الى السجود الا بعد ان يستقر النبي صلى الله عليه وسلم مساجدا - [00:56:58](#)

فانهم يفسدون وراءه وهذا حيث كانوا يرونه عليه الصلاة والسلام فانه اذا استقر ساجدا تبعوه بدون تأخير اما اذا لم يكونوا يرونه فعندما ينقطع صوته اذا انقطع صوته بالتكبير - [00:57:17](#)

فانهم يسجدون فهذا يبين آآ الاهتمام انه يكون بالافعال التي هي افعال الذقان وليس في جميع الافعال اذا كان الامام ما يرفع يديه عند التكبير او عند الركوع والسجود او عند الرفع منه الانسان يرفع لان هذه سنة - [00:57:34](#)

وليس فيها مخالفة للائتمان لان الائتمام يتعلق بالمتابعة واما اذا كان الامام ما يرفع يديه عند الركوع والسجود او لا يضع يديه على صدره اليس ان يفعل السنة ويأتي بما سواء فعلها الامام او ما فعلها الامام - [00:57:57](#)

ولكن المقصود المتابعة المقصود من الاهتمام هو المتابعة في الركوع والسجود والقيام يعني هذا هو هذا الذي يتابع فيه اما ما يتعلق بالافعال الاخرى التي يعني لا تتعلق بالمتابعة - [00:58:17](#)

فهذه يفعلها الانسان وليس بلازم الانسان يعني ولو كان المطلوب منه ان يتابع امامه في هذا ما تأتي لاحد ان يصلي ورحل الا اذا عرف ايش ما في طريقه حتى يفعل مثله - [00:58:34](#)

لكن الاهتمام ان ما هو يكون الانتقالات الانتقالات يعني ركوع سجود قيام هذا هو الذي يكون فيه المتابعة اما الافعال الاخرى التي هي وضع اليدين على الصدر او رفع اليدين فهذه - [00:58:49](#)

يفعلها سواء عرف الامام يفعلها او ما يفعلها وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا امن الامام فامنوا فانه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه. وهذا فيه مشروعية التأمين - [00:59:04](#)

ويعني المتابعة يعني مثلا فيه ومعلوم ان ان الامام يؤمن اذا قال ولا الضالين والمأمون المؤمنون اذا قال ولا الضالين فاذا عندما يقول الامام ولا الضالين الامام يقول امين والمأمون يقول امين والملائكة تقول امين - [00:59:29](#)

ولهذا فان اه قوله امن ليس معنى ذلك اذا انقطع تأمينه وانما وجد تأمينه وحصل منه التأمين لان الرسول قال واذا قال فقولوا امين. فهم يأتون بها بعد ما يقول الامام. وهو يقول امين بعد ما يقول ولا الضالين. فاذا يتفق - [00:59:54](#)

تأمينه وتأمين المأمومين وتأمين الملائكة. ولهذا قال عليه السلام فانه من وافق تأمينه وتأمين ماله فغفر له ما تقدم من ذنبه. ومعلوم ان تأمين الملائكة انما قوموا بعد يعني قوله ولا الضالين وكذلك الامام يقول الضالين وكذلك المأمون يقولون بعد ولا الضالين فانه يحصل - [01:00:15](#)

يحصل التأمين وهذا محله لكن لا معنى ليس لكن ليس معنى ذلك ان الناس ينتظرون الامام هل يقول امين او ما يقول امين؟ لانه قل لا يقول امين. وهم يقولون امين بعد ما يقول - [01:00:35](#)

الانسان قالها ولا ما قالها؟ فان كان يقولها فهم موافقون له. وان كان ما قالها فهم فعلوا سنة ما فعلها الامام. نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيه - [01:00:48](#)

الضعيف والسقيم وذا الحاجة. واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء. وهذا من احكام الامامة وهو الامام يراعي حال المأمومين فاذا كان فيهم ما يشق عليه الاطالة فانه لا يطول وكذلك اذا كان يعلم يعني آآ فيهم يعني - [01:01:09](#)

صغيرا او كبيرا او يعني آآ انسان يحتاج الى مراعاة يراعى تراعى حال المأمومين. آآ يقتدي اضعفهم ولا يعاملهم معاملة الاصحاء الاقوياء. وانما كما قال عليه الصلاة والسلام اذا ام الناس فليخفف فان فيهم - [01:01:32](#)

الصغيرة والكبيرة وذي الحاجة واذا صلى لنفسه فليطول ما شاء اذا صلى وحده يطول ما شاء لانه ما ما في احد مرتبط به. لكن المرتبط به عليه ان يراعي حاله بحيث - [01:01:52](#)

لا يطيل الاطالة التي اه تشق عليك. نعم عن ابي نعم اللي بعده عن ابي مسعود للانصاري رضي الله عنه انه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:02:07](#)

قال اني لا اتأخر عن صلاة الصبح من اجل فلان مما يطيل بنا؟ قال فما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم غضب في موعظة قط اشد مما غضب يومئذ فقال يا ايها الناس ان منكم منفريين فايكم اما الناس - [01:02:25](#)

فان من ورائه الكبير والصغير وذا الحاجة. ثم ذكر حديث ابن مسعود عقبة ابن عمرو الانصاري البصري رضي الله عنه وهو يعني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يعني اذا امن احدكم ان يخفف فان فيهم كذا وكذا بين - [01:02:45](#)

سببه وان الرسول عليه الصلاة والسلام شكى اليه رجل قال انه يتأخر عن الصلاة من اجل فلان مما يطيل بسبب اطالته الرسول غضب غضبا شديدا وقال ان منكم منفريين. ايكم امنائي اما الناس فليحفظ فان فيهم الصغيرة والكبيرة وذا الحاجة. فدل هذا على - [01:03:04](#)

ان المأموم يراعي حال المأمومين ان الامام يراعي حال المأمومين. وان لا يشق عليهم وان آآ يراعي حال ضعيفهم ويعامل الباقيين معاملة فيخفف انتهاء مع الباب نعم والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على رسوله محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم - [01:03:24](#)

الله الصواب وفقكم للحق نفعنا الله بما سمعنا وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين. امين. سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك - [01:03:48](#)